

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٢

بربط موازنة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية

للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٧ ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

المرسوم بقانون الآتى نصه وقد أصدرته :

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ١٥٨٥٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وخمسمائة وخمسة وثمانون مليوناً وسبعمائة وستة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ٩٤١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وواحد وأربعون مليون جنيه) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ٤٨٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٩٣٦٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ١٠٨٥٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وخمسة وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠١٣/٢٠١٢ بمبلغ ١٤٤٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وأربعة وأربعون مليون جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣ بمبلغ ٥٠٠٧٠٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة مليون وسبعمائة وستة آلاف جنيه) موزعة كالتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٩٥٧٠٦٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣ بمبلغ ٥٠٠٧٠٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة مليون وسبعمائة وستة آلاف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذا الصندوق بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم الصندوق بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للصندوق السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويكون له قوة القانون ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٢

صدر بالقاهرة فى ٥ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٥ يونية سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مشروع موازنة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣

الجريدة الرسمية - العدد ٢٦ تابع (هـ) فى ٢٨ يونية سنة ٢٠١٢ ٢٤

٢٠١٢/٢٠١١	٢٠١٣/٢٠١٢	بيان	٢٠١٢/٢٠١١	٢٠١٣/٢٠١٢	بيان
١٠٥٠٠٠٠٠٠٠	١٠٤٨٠٠٠٠٠٠	الإيرادات : مجموعة (١) إيرادات النشاط مجموعة (٢) منح وإعانات مجموعة (٣) إيرادات استثمارات وفوائد مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى	٨٠٠٠٠٠٠٠	٤٧٥٨٠٠٠٠	التكاليف والمصروفات : مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار مجموعة (٢) الأجور مجموعة (٣) المصروفات
-	-		٣٤٠٠٠٠٠٠	٤٨٠٠٠٠٠٠	
٢٨٠٠٠٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠٠٠٠		٨٩٥٦٠٠٠٠	٨٨٨٦٢٠٠٠	
١٢٠٠٠٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠٠٠				
١٠٩٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٨٥٠٠٠٠٠٠٠	جملة الإيرادات	٩٧٩٠٠٠٠٠٠	٩٤١٠٠٠٠٠٠	جملة التكاليف والمصروفات
		جملة الموازنة الجارية الإيرادات الرأسمالية : إيرادات رأسمالية متنوعة	١١١٠٠٠٠٠٠٠	١٤٤٠٠٠٠٠٠٠	أرباح العام : الأرباح المحتجزة (فائض مرحل) صافى ربح العام جملة الموازنة الجارية
١٠٩٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٨٥٠٠٠٠٠٠٠		١١١٠٠٠٠٠٠٠	١٤٤٠٠٠٠٠٠٠	
٧١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٧٠٦٠٠٠٠٠		٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠٠	
٧١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٧٠٦٠٠٠٠٠		٧١٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٧٠٦٠٠٠٠٠	
١٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٥٨٥٧٠٦٠٠٠٠٠	إجمالي الموازنة	١٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٥٨٥٧٠٦٠٠٠٠٠	إجمالي الموازنة